أقوال المفسرين بين الرواية والاجتهاد

- دراسة وتحليل-

ا.م.د نضال حنش شبار حبيب الساعدي

جامعة بغداد – كلية التربية – ابن رشد

قسم علوم القرآن والتربية الاسلامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله الغر الميامين وصحبه المنتجبين.

إنّ نظرة فاحصة في تباين آراء وأقوال العلماء المسلمين واختلافهم في فهم النص القرآني وتفسيره ، تؤكد لنا بكل وضوح تنوع تأثرهم بشكل مباشر أو غير مباشر بمدارسهم ومذاهبهم التي ينطلقون منها في العقيدة والثقافة والذي أثر بدوره في طبيعة تناولهم لمناهج ومصادر التفسير ، مما أدى إلى ظهور الوان واتجاهات في التفسير تباينت في طبيعة تناولها وعرضها للمعنى القرآني كلاً بحسب مدرسته وثقافته ،ومن هنا جاءت أهمية البحث في أقوال المفسرين بين المدرستين جلّها يقع في مناهج التفسير النقلية والاجتهادية ، والتي من جملتها الاتجاهات والألوان التفسيرية وأثرها في توجيه المعنى القرآني ، وبمعيتها أسئلة افتراضية للبحث تحاول الباحثة بيان ملامح النقد التفسيري في أقوال وآراء العلماء في بعض موارد أصول التفسير الروائية والاجتهادية ، وهذا ما جعلنا نطرح تساؤلات عدة وهي :

السؤال الأول: ما أوجه الاتفاق والاختلاف في أقوال المفسرين بين الرواية والاجتهاد ؟

السؤال الثاني : ما الأُسس المعتمدة في الاستدلال الروائي عند المدرستين ؟

السؤال الثالث: هل يمثل التفسير العقلي والاجتهادي الأصل في التفسير بديلا عن النقلي؟

السؤال الرابع :ما الصور النقدية للتفسير عند المدرستين ؟ وما نسبة التوافق والاجتماع بينهما؟

من هنا يتعيّن علينا البحث في كتب التفسير عند المدرستين عموماً ، وبناء خطة البحث خصوصاً ، والتي جاءت على مقدمة ومبحثين ألأول التعريف بمفاهيم ومصطلحات الدراسة وفيه مطلبين : ألأول التعريف بأقوال المفسرين ، والثاني في اشكالية مضمون الرواية بين المدرستين يتناول نظرة علماء التفسير لمصطلحي (التفسير بالمأثور ، والرأي)،أما المبحث الثاني فقد جاء في : اشكالية مضمون الرواية بين ألمدرستين ، وفيه اربعة مطالب، كان الأول في: أدلة المدرستين وحجيتهم في الرواية بين القبول والرد، وفيه محورين:

الأول: قول الصحابي عند المدرستين بين القبول والرد، والثاني في : قول التابعي عند المدرستين بين القبول والرد،: وجاء المطلب الثاني في حجية التفسير العقلي (الاجتهادي) عند المدرستين ،ويتضمن محورين : (آراء وأقوال العلماء في التفسير العقلي (الاجتهادي) عند المدرستين ، أما الثالث فكان في : حجية خبر الواحد عند مفسري المدرستين ، والرابع في :

الاستدلال اللغوي عند مفسري المدرستين.

إن الوقوف على أقوال المفسرين يتطلب منّا البحث والاستقراء في الكتب التفسيرية بدقة وتمحيص ، ونقد ، وتحليل ، وهو ما يدفع الباحثة الالتزام بنماذج من تلك الاقوال لبعض المفسرين ومن المدرستين ، وذلك لضيق مقام البحث .

المبحث الأول

التعريف بمفاهيم ومصطلحات الدراسة

المطلب الأول

التعريف بأقوال المفسرين

التعريف بمصطلحات البحث:

(أ):(أقوال المفسرين): (أقوال) ؛ جمع قول ، ويقال للسان : المقول ، ورجل مقولٌ ،وقوّالٌ ، وأصله من الواو ؛ لقولهم في جمعه اقوال[1] ، واقاويل و والقول هو الكلام ، والرأي ، والمعتقد[2].،(المفسرين) :وجذرها (فَسَرُ) ؛ إظهار المعنى المعقول ، والتفسير في المبالغة كالفسر ، والتفسير قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغريبها ، وعُرّف أيضاً بشرح القرآن وبيان معناه ، والإفصاح بما يقتضيه بنصه أو إشارته[3]، قال تعالى :(وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا)[4]، والمفسرين نسبة إلى جمع المذكر (المفسرون) ، وتعريف المفهوم مركباً (اقوال المفسرين) ؛ أي مواقف وآراء المفسرين نحو نص قرآني معين الدلالة على الشيء المراد من النص القرآني.

(ب):(الرواية)؛ وهو من (الرُّويا) ؛ ما يُرى في المنام ، وهو فُعلى ، وقد تُخفف فيه الهمزة فيُقال بالواو :(رُويّ)[5]، والمعنى هنا هو تفسير القرآن بالرواية ، وهو إما أصلاً كان يقرر القرآن أصلاً ، ويكون التفريغ عليه بالسنة ،أو يُجمل أمراً يكون بيانه في السنة قولاً أو فعلاً أو تقريراً ،أو يكون مصدر الصحابة (رض)[6] .

(١) ينظر: مفردات الفاظ القرآن : للراغب الاصفهاني ١٨٩.، معجم اللغة العربية المعاصر ، احمد مختار ٩٣.

(٢) ينظر ، المعجم الوسيط ، ١/ ٧٤ معجم مصطلحات علوم القرآن ، عبد الحليم عويس ١٤٣

(٢) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل :ابن جزي ٦/١.

(٣) سورة الفرقان : الآية ٣٣.

(٤) المصدر نفسه ٣٧٥.

(٥) ينظر :المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم ، محمد حسين الصغير ٦١.

(ج)(الاجتهاد): أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمّل المشقة ، يقال : أجهدتُ رأي ، وأجهدته ؛ تعبتهُ بالفكر[٧] ، أو انه يُعمل المفسر عقله في فهم القرآن ، والاستنباط منه ، مستخدماً آلات الاجتهاد ، وله مصطلحات مرادفة كاتفسير العقلي ، والتفسير الاجتهادي، فمصدر الرأي العقل ؛ ولذا جُعل التفسير العقلي مُرادفاً للتفسير بالرأي[٨]

ومن الواضح أن المعنى في أقوال المفسرين ينحصر في وجهات نظرهم وتباينها في كيفية فهم المراد من النص القرآني وتفسير ما أُبهم من معناه في الاستدلال النقلي والعقلي وفي القبول والرد لبعض الآراء والأقوال تبعاً لمصادرهم التفسيرية واتجاهاتهم وألوانهم المذهبية وهو ما سنفصل القول فيه لاحقاً.

المطلب الثاني

نظرة علماء التفسير لمصطلحي (التفسير بالمأثور ، والتفسير بالرأي) .

(أ)التفسير هو :(العلم إما نقل مُصَّدق ، وإما استدلال محقق)[٩]، وعد الزركشي :(التفسير بالرواية ، والتأويل بالدراية)[١٠]، وذهب ابن القيم الجوزية إلى ان للقرآن عُرف خاص ، ومعانٍ معهودة لا يناسبه تفسيره بغير عُرفه والمعهود من معانيه ؛ فإن نسبة معانيه كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ ؛ بل أعظم ، وكما أن ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأوضحها ...فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به[١١] ، وقال مسروق:(اتقوا التفسير فإنما هو الرواية عن الله تعالى)[١٢]، والذي فصل القول فيه الذهبي :(التفسير بالمأثور الذي صار يطلق على ما نُقل عن النبي (ﷺ) ، وعن الصحابة والتابعين من تفسير للقرآن الكريم)[١٣]ومثله في المعنى ما ذهب إليه الشنقيطي :(أن العلماء أجمعوا على نواع التفسير وأجلّها قدراً تفسير القرآن بالقرآن)[١٤]، ولا يقل عنه تفسير القرآن بالسنة وقيل هو ما جاء في القرآن أو السنة أو

(٦) ينظر: مفردات الفاظ القرآن : للراغب الاصفهاني٢٠٨، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، ابن عطية ٨٩.

[٨] ينظر : المدخل إلى السُنن الكبرى ، للبيهقي ١٩٠، ، الاجتهادات الفقهية ، طارق البشري ٧٨.

(٧) مجموع الفتاوى :ابن تيمية ٣٤٤/١٣،.

(٨) البرهان : في علوم القرآن : للزركشي١٥٠/٢.

(٩) ينظر: التفسير القيم ، ابن القيم الجوزية٢٦٩.

(١٠) مجموع الفتاوى :ابن تيمية ٣٧٤/١٣.

(١١) التفسير والمفسرون : للذهبي ١٥٢/١.

(١٢) أضواء البيان : للشنقيطي ٥/١.

كلام الصحابة بياناً لكلام الله تعالى[١٥]، وهو ما أكد عليه الطوسي قائلاً:(واعلم أن الرواية ظاهرة في أخبار اصحابنا بأن تفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح عن النبي (ص) أو عن الأئمة (ع) الذين قولهم حجة كقول النبي (ص) ، وأن القول بالرأي لا يجوز)[١٦]،وهو ما أكد عليه السيد الخوئي وجعله شرطا لابد منه في الرجوع إلى النبي وأهل البيت (عليهم السلام) فإنهم المراجع في الدين[١٧]، وهناك من اشترط في التفسير بالمأثور على صحيح المنقول وشدد على وجوب اتباعه والأخذ به ؛ لأنه طريق المعرفة الصحيحة وهو سبيل آمن للحفظ من الزلل والزيغ من كتاب الله تعالى[١٨].

(١٣) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني ٣٢٧/٢

(١٤) الموافقات ، كتاب الأدلة الشرعية ، الطرف الثاني في الأدلة على التفصيل ، المسألة الرابعة ،عشرة القرآن ذم إعمال الرأي٢٨٣ : للشاطبي ، وينظر:التبيان في علوم القرآن : للجزائري :٤/١.

(١٥) البيان والتبيين : للجاحظ ٤٢١.

(١٦) ينظر: مباحث في علوم القرآ ن : مناع القطان ٣٥.

المبحث الثاني

اشكالية مضمون الرواية بين ألمدرستين

المطلب الأول

أدلة المدرستين وحجيتهم في الرواية بين القبول والرد

ويتضمن محورين:

أولاً: قول الصحابي عند المدرستين بين القبول والرد

ثانياً: قول التابعي عند المدرستين بين القبول والرد

توطئة:

أن من يريد أن يتعرف على اشكالية الخلاف بين المدرستين فيما اذا كانت هذه الأقوال تندرج في التفسير الروائي أم الاجتهادي ، يتحتم عليه استقراء هذه الأقوال بدقة وتمحيص ، أن يكون لديه إلمام كبير في أصول التفسير وقواعده ، والوقوف على جملة من هذه الأقوال لبعض المفسرين ،لاسيما فيما يتعلق بموقفهم من مغزى هذه الروايات إن كانت روائية أو اجتهادية ، ومن هنا يتعين علينا التعرض لأقوال المدرستين في الروايات التفسيرية عموماً والالتفات إلى مصادرهم ومواردهم التفسيرية خصوصا ؛ بغية الوقوف على جملة من مواقف المفسرين وحجيتهم في قبول الرواية أو ردّها ، ولعلنا نقف بشيء من التفصيل في بيان تلك المواقف لبعض العلماء والمفسرين ، ما يترتب عليها من نقد ووجهات نظر حول الرواية في بعض مناهج التفسير ومذاهب العلماء والمفسرين فيها ،من هنا حاولت الباحثة الخوض في غمار تلك الأقوال ومن الله التوفيق.

أولاً: قول الصحابي عند المدرستين بين القبول والرد:

ذهب بعض العلماء إلى أعلمية الصحابي ؛ حيث ذهب ابن القيّم الجوزية (ت ٧٥١هـ) بالقول: (فعاد الصواب إلى قول الصحابي ، وهم أعلم الأمة بكتاب الله ومراده)[١٩]، وقد انطلق ابن القيم في قوله هذا لمباشرتهم الوقائع والنوازل ، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة ؛

(١٧) بدائع التفسير : ابن القيم الجوزية ٢ /٢١٦، وشفاء العليل : ابن القيم الجوزية ٥٤.

فهم يدركون ما لا يدركه غيرهم، وهو بمنزلة المرفوع إلى النبي (ﷺ)[٢٠]، وحجتهم أن النبي (ﷺ) بيّن لأصحابه كل ما في القرآن كما بيّن الفاظه[٢١] بينما أطلقه صاحب المستدرك بقوله:(إنّ تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل له حكم المرفوع)[٢٢] ، إلا أننا وجدنا من يخالفه الرأي كابن الصلاح وبعض المتأخرين أنه مخصوص بما فيه سبب نزول،وهو ما جعله ينفي الإطلاق في كلامه بالقول:(ومن الموقوفات تفسير الصحابة ، وأما من يقول أن تفسير الصحابة مسند ؛ فإنما يقوله فيما فيه سبب النزول)[٢٣]؛ وهذا يمثل تأكيد التقييد بأسباب النزول هو وبعض العلماء[٢٤] ،ويُعد موقوفاً في حالة ما إذا كان فيه مجال للرأي وهو ما أكده أيضاً أبو يعلي على وجوب التمسك بأقوال الصحابة ؛ حيث قال :

(أما تفسير الصحابة ؛ فيجب الرجوع إليه)[٢٥]، وعدّ ابن تيمية: العدول عن تفسير الصحابة والتابعين عن منهجهم من الخطأ ؛ بل من البدعة[٢٦].

وخالفهم البعض الآخر من العلماء والمفسرين المعاصرين ؛ حيث يرون أن الصحابة يجتهدون في التفسير ، وهذا الاجتهاد عرضة للخطأ والصواب ؛ فهو غير معصوم[٢٧].

إلا أن ما ذُكر لا يمكن القبول به عند الشيعة إذ حصر علماؤهم مورد قبول الرواية بأهل البيت (عليهم السلام) ؛ فقد جاء في مقدمة تفسير الشيخ الطوسي(٤٦٠هـ) ؛فقال: (وقد روي عن النبي رواية لا يدفعها أحد أنه قال :(إنّي مُخلف الثقلين ، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا : كتاب الله وعترتي أهل بيتي)[٢٨]، كما اشترط السيد الخوئي الرجوع إلى النبي وأهل بيته (عليهم السلام) أولاً ؛فهم مراجع الدين[٢٩]،كما أشار (الصغير)[٣٠] . بضرورة توخي

(١٨)ينظر: البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٥٧/٢.
(١٩) ينظر:المصدر نفسه١٩٣/٤.
(٢٠) الحاكم :٢٧/١-٢٨- ١٢٣.
(٢١) الاتقان في علوم القرآن : للسيوطي ١٨١/٤.
(٢٢) ينظر: المصدر نفسه ١٨٤/٤.
(٢٣) الفقه :لأبي يعلي ٧٢١/٣، ويراجع مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة للموصلي ٤٤٥/٢- ٤٤٧.
(٢٤) ينظر: المقدمة في أصول التفسير : ابن تيمية٩٦.
(٢٥) ينظر : مقالات : مساعد الطيار ١٦٧.
(٢٦) جامع الأصول ،ابن الأثير ١٨٧/١، مقدمة التبيان ،للطوسي ٣/١.
(٢٧) بدائع التفسير: ابن القيم الجوزية، ٢٠٠٨. ٢١٦/٢، وينظر: شفاء العليل : ابن القيم الجوزية ٥٤.
(٢٨) ينظر: المبادئ العامة للتفسير : محمد حسين الصغير ٦٨.

الحيطة والحذر من الأخذ بقول الصحابي ؛ وذلك لما فيه من الإسرائيليات والانحرافات إلا أنه لم يمنع من الأخذ به في حالة صحة سنده في طريقه للنبي (ﷺ) كأن يكون متواتراً أو مجمعاً عليه .

ثانيا: قول التابعي عند المدرستين بين القبول والرد:

لا ريب أن اختلاف المسلمين حول قول الصحابي ينسحب بشكل مباشر أو غير مباشر على قول التابعي ، ولعلنا نصيب القول أن ما ينقل عن التابعي فيه خلاف واضح بين المدرستين ، وأن الوقوف على ابجديات هذا الخلاف يتطلب منّا الرجوع إلى اقوالهم في ما ينقل عن التابعي لأحمد بن حنبل ؛ فهناك روايتان فقد ذهب الحافظ ابن رجب الحنبلي في فضل تفسير التابعي إلى روايتن :أحدهما ،بعدم القبول ؛ بحجة أن التابعي ليس له سماع عن الرسول (ﷺ ؛وأنهم لم يشاهدوا القرائن والأحوال التي نزل عليها القرآن ، وأخرى بالقبول:(فأفضل العلوم في تفسير القرآن ، ومعاني الحديث ، والكلام في الحلال والحرام ما كان مأثوراً عن الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى أن ينتهي إلى زمن أئمة الإسلام المشهورين المقتدى بهم...)[٣١]،أن المتأمل في هذا القول يرى فيه السلسلة الذهبية في طرق التفسير فمن خرج عنها عُدّ كمن فتح الباب للزنادقة والملحدين ، وهو ما جاء في نص ابن تيمية:(وقد تبيّن بذلك أن من فسر القرآن والحديث ، وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين ؛ فهو مفترٍ على الله ، ملحد في آيات الله محرّف للكلم عن مواضعه وهذا فتح لباب الزندقة والإلحاد ، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام)[٣٢].

ولعلنا نقف على قول الزركشي (ت ٧٩٤هـ):(واعلم أن القرآن قسمان : أحدهما ورد تفسيره في النقل عمن يعتبر تفسيره ، وقسم لم يرد ، والأول ثلاثة أنواع : إما أن يرد التفسير عن النبي (ﷺ) أو عن الصحابة ، أو عن رؤوس التابعيين ، فالأول :يبحث فيه عن صحة السند ،والثاني ينظر في تفسير الصحابي ؛ فإن فسّره من حيث اللغة فهم أهل اللسان ،

(٢٩) فضل علم السلف على علم الخلف : ابن رجب الحنبلي ١٠٠-١٠١.
(٣٠) مجموع الفتاوى : ابن تيمية ٣٤٣/١٣.

فلاشك فيه ...، واما الثالث: منهم رؤوس التابعين إذا لم يرفعوه إلى النبي ولا إلى أحد الصحابة (رض) فتبحث جاز التقليد فيما سبق هكذا هنا ، وإلا وجب الاجتهاد)[٣٣].

من الواضح أن الزركشي اعتمد موارد التفسير النقلي من ثلاثة محاور أولها : النبي (ﷺ) ، وثانيهما :الصحابة(رض) وثالثهما: رؤوس التابعيين.

ولو تأملنا قول الزركشي لتبيّن ؛ أنه حصر التفسير عن النبي والصحابة والتابعين ، ولم يرد ذكر لدور أهل البيت وحجية أقوالهم في التفسير باستثناء تفسير أمير المؤمنين (عليه السلام) ؛ حيث أنه عُدّ من الصحابة المعتمدة اقوالهم في التفسير.

ومن المعاصرين من يرى أن قول التابعي في التفسير يجب عدم الأخذ به مع استثناء القول الخالي من الرأي فبالإمكان الأخذ به عند عدم الشك في قول التابعي[٣٤]؛ إلا أنّ ما ذُكر خلاف ما

ذهب إليه علماء الشيعة ؛ حيث يرى الشيخ البلاغي أن الرجوع في تفسير النصوص القرآنية والتعرف على أسباب نزولها إلى قول التابعي أمثال عكرمة ، ومجاهد ، وعطاء من مراسيل الأقوال لا يمكن الرجوع إليهم ؛ بل ولا يُعذر فيه المسلم من أمر دينه فيما بينه وبين الله ولا تقوم به الحجة ؛ لأن تلك الأقوال إن كانت روايات فهي مراسيل مقطوعة ، ولا يكون حجة من المسانيد إلا ما ابتنى على قواعد العلم الديني الرصينة[٣٥] .

أما الطوسي (٤٦٠ هـ) فقد ذهب خلاف مذهب الزركشي[٣٦] ؛ إذ اعتبر المصدر النقلي للتفسير بعد النبي (ﷺ) هم أهل البيت (عليهم السلام) ؛ بدلالة قوله (ﷺ):(إني مخلف الثقلين ، ما إنّ تمسكتم بهما لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي)[٣٧]، وهنا الاثبات القطعي في التلازم الواضح بين القرآن وأهل البيت (عليهم السلام) فكلاهما متمم للآخر.

المطلب الثالث

(٣١) البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٧٣/٢.
(٣٢) ينظر: التفسير والمفسرون : معرفة ٥٤٩/٢.
(٣٣) آلاء الرحمن : للبلاغي ٤٥.
(٣٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن : للطوسي ٣/١.
(٣٥) ؟ الكافي ، للعاملي ٣٤٥/١.

حجية خبر الواحد عند مفسري المدرستين

لا ريب في اختلاف علماء المسلمين في المدرسة الواحدة في مسألة واحدة وكل منهم يطرح دليله كما في مسألة خبر الواحد ؛ الذي اعتمده البعض في باب التعبد بها ؛ حيث يرى الشيخ المفيد :(من أن حجيّتها ؛ إنما هي من باب التعبد بها ، ولا تعبد فيما سبيله العلم المبتنى على الفهم والعلم دون الظن والاحتمال)[٣٨] ؛ ويمثل هذا الرأي تقييد خبر الواحد وعدم اطلاقه دون التأكد من صحته ومصدرتيه ، كما جاء في ردّ الشيخ المفيد على الشيخ الصدوق قوله:(الذي اعتمد في أصول المعتقدات على روايات أخبار آحاد لا توجب علماً ولا عملاً)[٣٩]؛ أنّ المتأمل لهذا القول يتبين له إنكار الشيخ المفيد على الشيخ الصدوق الرجوع إلى خبر الواحد والاستدلال به بشكل مطلق من دون التأكد من صحته ودرجة سلامته فلا يمكن الأخذ بأي خبر مجهول المصدر وعرضه على النص القرآني .

ومن هنا يتعين علينا القول أن الشيخ المفيد ومن يشاطره الرأي كالسيد المرتضى[٤٠] لم ينكر خبر الواحد وحجيته ؛ وإنما أنكر على الشيخ الصدوق وغيره من العلماء الأخذ بالخبر واعتماده في التفسير دون التأكد من سلامته من حيث السند والرواية ، وباختصار شديد أن الشيخ المفيد يُجّوز الأخذ بخبر الواحد ويحتج به ؛ ولكن دون الاعتماد عليه بالمطلق ،وإنما للخبر الواحد الذي تأكد من صحته بعد تمحيصه وتقويمه.

إلا أننا وجدنا قول آخر يشترط قبول خبر الواحد أن يكون راويه ثقة وخبره ذا مستند وثيق خال مما يعارض العقل أو النص القرآني فهذا يمكن الاحتجاج به عند الشيخ الطبرسي[٤١] .

و بناءً عليه فقد تبيّن لنا أن فريق من علماء الإمامية يجوزون الأخذ بخبر الواحد ؛ ولكن بشروط ، وجدنا فريق آخر لا يجوز الأخذ به ولا يحتج بمضمونه كالسيد الخوئي ومن قبله

(٣٦) مصنفات الشيخ المفيد ١٢٣/٥، باب نزول القرآن جملة واحدة إلى البيت المعمور .
(٣٧) المصدر نفسه.
(٣٨) ينظر: الذريعة إلى أصول الشريعة : للمرتضى ٥٥٥/٢؛ رسائل الشريف المرتضى في إبطال العمل بأخبار الآحاد ، المجموعة الأولى ، الفصل الثاني من أجوبة المسائل التأبينات ٢١-٢٩، المجموعة الثالثة ، مسألة ٣٠٩, ٤٨.
(٣٩) ينظر: عدة الأصول: للشيخ الطوسي :٣٣٦- ٣٦٧.

شيخه المحقق النائيني من عدم اعتبار اخبار الآحاد ؛ فهي عندهم من الأخبار الضعيفة الإسناد لا التي رواها الثقات الأثبات من الرجال[٤٢].

ومن القائلين بعدم حجية خبر الواحد العلاّمة الطباطبائي(ت ١٤٠٢هـ) في مجال التفسير قال : (الذي استقر عليه النظر اليوم في المسألة : أن الخبر إذا كان متواتراً أو محفوفاً بقرينة قطعية ؛ فهو حجة ، وأما غير ذلك فلا حجيّة فيه ، ما سوى الأخبار الواردة بشأن الأحكام الشرعية الفرعية إذا كان الخبر موثوق الصدور)[٤٣].

ومن الواضح أن حجية خبر الواحد حتى وإن كان جامعاً لشرائط الاعتبار لم تكن مستندة إلى دليل تعبدّيّ ؛ فهي عند الشيخ معرفة ؛ سيرة عقلائية سار عليها عُرفهم العام فلا تعبد بشأن اعتبار خبر الثقة اطلاقاً ؛ وإنما هي بمثابة مسايرة مع العرف العام في الاعتماد على خبر الثقة باعتباره مفيداً للعلم حسب المتعارف وليس مجرد الظن غير الموجب للاطمئنان[٤٤].

وخلاصة القول أن التفسير او التأويل للنص القرآني يجب أن يحضى بالإجماع ، مع ضرورة التزام الأدلة الصحيحة والحجج السليمة سواء كانت نقلية أو عقلية ، ولا يُقبل خبر الواحد .

المطلب الثاني

حجية التفسير العقلي (الاجتهادي) عند المدرستين

(آراء وأقوال العلماء في التفسير العقلي (الاجتهادي) عند المدرستين)

توطئة:

أن الوقوف على آراء العلماء وأقوالهم في منهج التفسير العقلي يرى صورة واضحة المعالم في تضارب وتباين تلك الآراء والأقوال عند المتقدمين والمتأخرين ؛ فمنهم من جعل هذا المنهج ينساق في حكم العقل القطعي وإدراكه الجزمي بما يتوافق مع النص وبخلافه

(٤٠) ينظر التفسير والمفسرون : معرفة ٥٤٧/٢.
(٤١) الميزان في تفسير القرآن : للطباطبائي٣/١٠,٣١٥/٨٧-٨٨.
(٤٢) ينظر: التفسير والمفسرون : معرفة٥٥٢/٢.

لامحيص عن الالتزام به[٤٥] إذ أنها تمثل موارد التفسير العقلي وهي بمثابة الأسس والمبادئ التي يقوم عليها ذلك المنهج ، كما ذهب السبحاني في تعريفه:(وقد يطلق ويراد به تفسير الآيات من منظار العقل الفطري ، والعقل الصريح ، والبراهين المشرقة غير الملتوية ، الواضحة لكل أرباب العقول)[٤٦]،أما الآخر كالشيخ معرفة[٤٧] ؛ فهو لم يفرق بين التفسير العقلي والاجتهادي وكلاهما موردهما العقل والنظر دون النقل والأثر.

وأن المتأمل في هذه التعريفات يجد حجية العقل هي أحد موارد التفسير واستنباط الأحكام الشرعية ؛ حيث يرى بعض العلماء استحالة التعارض بين النصوص القرآنية وأدلة العقل القطعية بعد الرجوع إلى المصدر الأول للتفسير ألا وهو القرآن والسنة المطهرة ؛ فهي جميعا تتفق مع العقل ، ولا يوجد فيها ما يتعارض مع العقل القطعية إطلاقاً[٤٨].

والجدير بالذكر أننا إذا ما استقرأنا كتب التفسير بدقة وتمحيص في منهج التفسير العقلي نجد هنالك تباين واختلاف بالرأي بين علماء المدرستين،والذي سنخوض القول فيه من محاور عدة؛ ضمن ، مثل حجية العقل ، والعلم القطعي ، وحكم الشارع والتي سنفصل القول فيها هذا المطلب.

التفسير (العقلي) في ميزان علماء التفسير للمدرستين:

من الواضح خلاف علماء المسلمين في المصدر العقلي شأنه شأن غيره من المصادر ؛ ومدى صلاحية العقل للاستقلال بالحكم أومن حيث اعتباره طريقاً موصلاً إلى الحكم[٤٩]، وعليه ذهب بعض العلماء في التوجه لمثل هذه المصادر من حيث محاور عدة نذكر منها:

أولاً: حجية العقل.

يطلق على التفسير العقلي بالتفسير ب(الرأي) والمراد به لغةً؛ الاعتقاد، والعقل، والتدبير[٥٠]، أما في الاصطلاح فهو الاجتهاد ؛ بما لا يخالف النص ومنه المحمود الذي

(٤٣) ينظر: مدخل التفسير : محمد الفاضل اللنكراني ١٧٧.
(٤٤) المناهج التفسيرية في علوم القرآن : جعفر السبحاني ٧٥.
(٤٥) ينظر: التفسير والمفسرون: معرفة٣٤٩/٢.
(٤٦) ينظر: دروس في علم الأصول : محمد باقر الصدر ١٣٣/١.
(٤٧) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٧١.
(٤٨) ينظر: لسان العرب : ابن منظور ٣٠١/١٤، والمعجم االأوسط : للطبراني ٣٢٠/١.

يوافق النص، والمذموم هو ما خالف النص ، والذي بيّنه ابن تيميه بقوله:(فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام)[٥١]، وهو ما أكد عليه الزركشي[٥٢] بعدم جواز تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير أصل لقوله تعالى :(وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً)[٥٣] كما ويطلق على أهل الفقه أصحاب الرأي ، ويسمى الرأي في عُرف الاستعمال على ما يراه القلب بعد فكر وتأمل وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الإمارات ؛ فلا يقال لمن رأى بقلبه أمراً غائباً عنه مما يحس به ؛ إنه رأيه ، ولا يقال أيضاً للأمر المعقول الذي لا تختلف فيه العقول ولا تتعارض فيه الإمارات إنه رأي ، وإن احتاج إلى فكر وتأمل كدقائق الحساب ونحوها[٥٤]، وتباينت أقوال وآراء العلماء في الآتي:-

أ-العلم القطعي:إذا كان العقل سبيلا واضحاً وطريقاً بيناً إليه ؛ فيمكن عرضه على النص القرآني [٥٥]؛ وهذا يعني أن الإمامية لا يصح عندهم شمول العقل للظنون فيما يتعلق بالتفسير، وهذه هي بالتأكيد من أهم مقومات التفسير الاجتهادي عند مفسري الإمامية؛ إذ يرى السيد الحكيم أن العقل هو مصدر الحجج وإليه تنتهي[٥٦].

ولعلنا نُصيب القول بتوافق المعتزلة رأي الإمامية ؛ حيث إنهم يقدمون حكم العقل على حكم الشرع ، والعقل عندهم هو الحاكم ؛ ولا نعني بهذا الكلام استقلال العقل بالحكم عن الشرع ، وإنما من باب الأولى فالأولى وهو ما أشار إليه مذكور[٥٧] أن العقل عندهم هو طريق العلم[٥٨] ؛ وبذلك فهو لاعتبار التكليف منوطاً بالعقل.

ب-حكم الشارع:يمثل حكم الشارع من المقومات الأساسية والمعتمدة عند مفسري الأشاعرة كالطبري (ت ٣١٠هـ) ، وابن تيمية (ت ٧٢٦هـ) في مقدمته لأصول التفسير ، ومن

(٤٩) مقدمة في أصول التفسير ١٠٥.
(٥٠) ينظر: البرهان في علوم القرآن : للزركشي :١٦٣/٢.
(٥١) سورة الاسراء : الآية ٣٦.
(٥١) ينظر: إعلام الموقعين : ابن القيم الجوزية٦٦/١.
(٥٢) ينظر: أصول الفقه : محمد رضا المظفر ١٢٥/٣.
(٥٣) ينظر: الأصول العامة للفقه المقارن : محمد تقي الحكيم ٢٩٩.
(٥٤) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير٧٠.
(٥٥) مباحث الحكم عند الأصوليين: محمد سلام مذكور ١٦٢/١.

تبعهما بعض من إخباري الإمامية وهو خلاف ما ذهب إليه جماعة من الإمامية والمعتزلة ؛ معللين رأيهم أنّ التكليف ينطلق أساساً من حكم الشارع لا العقل[٥٩]؛ أي بمعنى أن العقل لا يمكن الاعتماد عليه في إدراكاته لحكم الشارع الحكيم مطلقاً.

والجدير بالذكر أن جماعة من الإخباريين من الإمامية وافقوا الأشاعرة رأيهم هذا ؛ بل وأكدوا رفضهم المطلق الاعتماد على الادراكات العقلية بدلاً من حكم الشارع ، وبعدم جواز الاعتماد على شيء منها.

و الظاهر أنّ العلة في رفض الاخباريين يرجع إلى اعتمادهم الأدلة التشريعية الكتاب والسنة المطهرة ، ولا أهمية عندهم للإجماع والعقل ؛ بل لا قيمة علمية لإجماع العلماء بشكل عام، أما الجمهور فالكتاب ، والسنة ، والقياس ، والإجماع ؛ فهي أدلة معتمدة عندهم ، مع اختلافهم في مفهوم الإجماع هل هو في إجماع الأمة ، أم إجماع الصحابة ، أم إجماع أهل الحل والعقد ، وهو مختلف فيه أيضاً بين أصول الدين وفروعه ، والتفصيل في هذا الخلاف ليس موضع بحثنا ولكنا اردنا الإشارة إليه من باب اختلاف الأقوال والآراء لدى العلماء في الحجة والدليل.

والجدير بالذكر أن قول أهل البيت (عليهم السلام) ،(إنّ دين الله لا يصاب بالعقول)[٦٠] ، لا يعني إبطال حجية العقل كمدرك لكليات الأمور ، وإنما المراد من قولهم هو بيان عدم استقلال العقل في إدراك الأحكام ومداركها ؛ أي أن الأحكام ومدارك الأحكام لا تصاب بالعقول.

ولعل ما ذهب إليه المظفر بعدم استقلال العقل في إدراك الأحكام ومداركها ؛ أقرب إلى الصواب أي أنّ الأحكام ومدارك الأحكام لا تصاب بالعقول استقلالاً[٦١] .

ومن هنا يتعين علينا القول أن عدم انكفاء الفريق الأول على المنهج النقلي انكفاءً تاما وإنما كانت لديهم نوع من المرونة في المنهج الاجتهادي فجوزوا مثلاً التفسير اللغوي ؛ متذرعين

(٥٦) المصدر نفسه١٦٣/١.
(٥٧) الكافي : للكليني ٣٢١/١.
(٥٨) ينظر: أصول الفقه : محمد رضا المظفر ١٣١/٣.

برموزه وما تحمله من دلالات ، وهو ما عاب عليه الصغير في كتابه[٦٢] قائلاً:(أنهم عمدوا إلى التجوز باللغة لتأبيد الحكم فيما لا دلالة عليه حقيقةً)[٦٣]

ولا يخفى أن اتخاذ المعتزلة العقل وجعله بمنزلة الشرع ؛ باعتبار أن الشرع يأتي مؤيداً للعقل أو دالاً عليه ؛أما الإمامية فعندهم أن الشرع يأتي متوافقاً مع العقل؛ وبعبارة أخرى أن تنظيرهم في أهمية مصادر التفسير وأولويتها في العرض على النصوص القرآنية يقوم على أساس اجتهادي ؛ وهو بلا ريب أساس عقلي.

والسؤال الذي يطرح نفسه ، أي الفر يقين أقرب إلى صواب الرأي ؟ هل العلم القطعي أم حكم الشارع؟

وللإجابة عن سؤالنا يتعين البحث في أدلة المدرستين ؛ حيث أن الأدلة المقنعه يفتقد لها الفريقين ، إذ يرى بعض المعاصرين من أهل التفسير أن استدلال الفريقين بهذه الأدلة إنما جاءت من باب المعارضة للتفسير العقلي ، وكذلك النص بالقياس ، وأيضاً العمل بالاستحسان بدعوى أن العقل يدرك الاحكام بوساطة هذه الملاكات التي بدورها تستخلص الأحكام من غير الحاجة إلى إحالة النص القرآني إلى نص قرآني آخر أو الاستدلال الأثري

وإذا جاز لنا الإشارة إلى أهمية الدليل العقلي عند المدرستين في الجانب التشريعي ؛ فهو عند الإمامية وتحديداً عند الأصوليين يكون الدليل العقلي آخر الأدلة بعد الكتاب والسنة والإجماع ،في حين يأتي القياس ويتلوه الاجماع بعد الكتاب والسنة عند الجمهور .

ولو تأملنا موقف الشيخ البحراني (ت ١١٨٦هـ) وهو من أعلام الاخباريين الإمامية حيث كان اعتماده على الأدلة العقلية في الأصول والفروع وترجيحها على الأدلة النقلية وعندهم متى تعارض الدليل العقلي والسمعي قدموا الأول واعتمدوا عليه وتأولوا الثاني بما يرجع إليه ،وإلا طرحوه بالكلية[٦٤] ؛ علماً أن الدليل عنده ينقسم إلى دليل عقلي بديهي ، ودليل عقلي فطري وهو يرى العقل الصحيح الفطري حجة من حجج الله ، وهو موافق للشرع ، ويأتي

(٥٩) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٧١.
(٦٠) المصدر نفسه
(٦١) ينظر: الحدائق الناضرة :للبحراني ٣٥/١.

الشرع كاشفاً له ومبيناً ؛ فهو بهذا المعنى حجة إلهية ، وتعد الأحكام الشرعية عنده تحتاج إلى السماع من حافظ الشريعة[٦٥].

ج_ عدم حجية العقل : ردّ صاحب الفرائد على بعض الاخباريين القائلين بعدم حجية الدليل العقلي فقال:(ما ورد من النقل المتواتر على حجية العقل ،وإنه حجة باطنه ،وإنه مما يُعبد به الرحمن ، وكون العقل السليم أيضاً حجة من الحجج ؛ فالحكم المستكشف به حكم بلغة الرسول الباطن الذي هو شرع من داخل ؛ كما أن الشرع عقل من خارج)[٦٦]، وهو يرى أنه كلما حصل القطع من دليل عقلي فلا يجوز أن يعارضه دليل نقلي ، وإن وجد ما ظاهره المعارضة فلابد من تأويله إن لم يكن طرحه[٦٧]، وحجته فيما ذهب إليه أن الأدلة القطعية النظرية في النقليات مضبوطة وهي محصورة ليس فيها شيء يصادم العقل البديهي والفطري ومن الواضح أن الخلاف بين الأصوليين والإخباريين هو خلاف لفظي مع حفظ الأصول[٦٨]

ويمكن القول أنّ الروايات المانعه عن التفسير بالرأي ناظرة إلى هؤلاء وأشباههم من الذين انحرفوا عن طريق الهدى إلى مسير الهوى والردى عند المدرستين على حدٍ سواء ؛ فعند السنة الرواية المشهورة عن النبي (ﷺ) قال: (من فسّر القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار ؛ فمن أصاب الحق فقد أخطأ)[٦٩] وعند الإمامية روايات كثيرة بهذا المعنى نذكر منها خطاب الباقر (عليه السلام) قتادة قائلا: (ويحك يا قتادة إن كنت إنما فسّرت القرآن من تلقاء نفسك فقد هلكت وأهلكت ،وإن كنت قد فسرته من الرجال فقد هلكت وأهلكت)[٧٠] ، ومثله قول الرضا (عليه السلام) لأبن جهم : (اتق الله ولا تؤول كتاب الله برأيك)[٧١] ؛ فهو عند علي فاني الاصفهاني ليس من العلم ولا من العلمي ؛ بل هو عبارة عن الاحتمال الذي رجحه تشهي المفسر الحاصل له إلى ذلك وصولاً إلى غرضه[٧٢]، وعموما يمكن بيان القول أن

(٦٢) المصدر نفسه ١٣١/١.
(٦٣) الانصاري :١١.
(٦٤) المصدر نفسه
(٦٥) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير٧٧.
(٦٦) الوسائل:للعاملي ١٥١/١٨، الباب ١٣ من أبواب صفات القاضي ،٧٩،، والعوالي ١٠٤/٤.
(٦٧) الوسائل :للعاملي١٣٦/١٨، الباب ١٣من أبواب صفات القاضي ج٢٥.
(٦٨) الوسائل :للعاملي١٣٨/١٨، الباب ١٣ ، من أبواب صفات القاضي ج٣١.
(٦٩) ينظر: آراء حول القرآن : علي فاني الأصفهاني ١٨..

مقصد العلماء في رفضهم للتفسير بالرأي هو المذموم منه ، كما جاء بيانه عن الإمام علي(عليه السلام):

(إياك أن تفسر القرآن برأيك حتى تفقهه عن العلماء)[٧٣]، وهذا هو ما نحى عليه علماء الإمامية ؛ فتفسير القرآن لا يجوز إلا بالأثر الصحيح عن النبي (ﷺ) ، وعن الأئمة (عليهم السلام) الذين قولهم حجة كقول النبي (ﷺ) ، وأن القول بالرأي لا يجوز[٧٤]

وخلاصة القول في التفسير بالرأي ، بشكل عام هو إما أن يكون بياناً عن لفظ ،وإما أن يكون بياناً عن معنى ؛ فإذا لم يحتمل اللفظ أو المعنى المراد إلا تفسيراً واحداً لا غير ،فإن هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه وحكم هذا التفسير القبول ؛ لعدم احتمال غيره ، أما إذا وقع الاحتمال في الآية ؛ فإن هذا مجال الاجتهاد والرأي ، وإذا كانت الآية محتملة لأكثر من قول ؛ فإن هذا الاجتهاد يحتمل أمرين[٧٥] ؛ أحدهما مما توافق عليه اجتهاد الصحابة ، أو كان في حكمه ؛ كالإجماع السكوتي ؛ فإن هذا حجة يجب قبوله عنهم ، وثانيتهما أن يقع بينهم خلاف محقق ؛ ففي هذه الحالة لا يمكن القول بحجية هذه الأقوال ولا بأحدها على الآخر ؛ فلا يقال معنى الآية كذا ؛ لأنه قول ابن عباس مع وجود مخالف له من الصحابة،وإنما يكون عمل من بعدهم من مثل هذه الحالة الترجيح بدليل صالح للترجيح.

المطلب الرابع

(٧٠) سُنن الترمذي ١٥٧/٢، كتاب التفسير.
(٧١) التبيان : للطوسي ٤/١.
(٧٢) ينظر: مقالات : مساعد للطيار ١٧٠.

الاستدلال اللغوي عند مفسري المدرستين:

من بديهي القول أن الحاجة إلى اللغة في التفسير ضرورة عندما لا نجد نصاً يُفسر لنا القرآن ؛ حتى أنه عند البعض من المصادر التي لا يستغني عنها المفسر ويحتاجها ؛ وذلك لرفع التدافع في الألفاظ المشتركة أو المختلفة الدلالة ، أو الغريبة[٧٦]

تُعرّف اللغة عند ابن جني(ت ٣٩٢هـ)، أنها أصواتٌ يُعبر بها كل قوم عن اغراضهم[٧٧] ،وفي تاج العروس هي(الكلام المصطلح عليه بين كل قبيل)[٧٨]،أما المركب (التفسير اللغوي) ؛ فهو بيان معاني القرآن بما ورد في لغة العرب ، والمراد من الشق الأول من التعريف؛ هو بيان معاني القرآن ، ويمثل تعريفاً عاماً يشمل كل مصادر البيان في التفسير ، كالقرآن والسُنّة وغيرها ، وأما الشق الثاني منه ؛ فهو بما ورد في لغة العرب ؛ فإنه قيدٌ واصفٌ لنوع البيان الذي وقع لتفسير القرآن ؛ وهو ما كان طريق بيانه عن لغة العرب[٧٩]

لا ريب أن هذا المصدر الثالث للمفسرين بعد المصادر النقلية والعقلية التي تعرض على النص القرآني ، وعلى أهميته فقد تباينت آراء وأقوال علماء التفسير في حجيته ؛ فهو عند البعض منهم يأتي في مصاف الأدلة العقلية والشرعية مشترطاً شيوع اللفظ وعدم شذوذه ، وهو ما أكد عليه صاحب التبيان بقوله :(ما كان معلوماً بين أهل اللغة ، شائعاً بينهم ، وأما طريقة ألآحاد من الروايات الشاذة ، والألفاظ النادرة ؛ فإنّه لا يقطع بذلك ، ولا يجعل شاهداً على كتاب الله ، وينبغي أن يتوقف فيه ، ويذكر ما يحتمله ولا يقطع على المراد بعينه ؛ فإنه قطع بالمراد كان مخطئاً ؛وإنّ أصاب الحق)[٨٠] ، ومن هنا يتضح لنا شروط أخرى للطوسي في قبول المصدر اللغوي ؛ أنه وإن أصاب المعنى القرآني ؛فهو قائم على الظن والحدس لا القطع واليقين ، بخلاف الدليل النقلي المتواتر .

ومن الواضح أن ما ذُكر من رأي للطوسي لم يتوافق مع غيره من العلماء ؛ حيث يرى ابن خلدون (٨٠٨هـ) :(إنّ القرآن نزل بلغة العرب ، وعلى أساليب بلاغتهم ، فكانوا كلهم

(٧٣) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٨١.
(٧٤) ينظر:الخصائص : ابن جني ٣٤/١.
(٧٥) تاج العروس : للزبيدي(مادة لغو) ٣٤٢/١..
(٧٦) ينظر: التفسير اللغوي : مساعد الطيار ٢٨.
(٧٧) عدة الأصول : للشيخ الطوسي :١٧/١.

يفهمونه ، ويعلمون معانيه في مفرداته وتراكيبه)[٨١]؛ لعلنا نتفحص هذا القول فنرى فيه التأكيد الواضح على اهمية المصدر اللغوي وإنه لا يقل شأناً عن غيره من المصادر ، ويمكن اعتماده وعرضه على النص القرآني لأن اللغة ذاتها لغة القرآن فلا بأس من الرجوع إليه إذا ما افتقدنا الأدلة النقلية والعقلية.

وهو ما أكده الصابوني في أهمية الدليل اللغوي وأثره في بيان المعنى القرآني ، وبدونه يكون التفسير سقيماً ينحرف بعيداً عن المعنى المراد ،قال:(وإذا لم يفهم الإنسان قواعد اللغة ، ولا أصول العربية خبط خبط عشواء ، وكان عليل الرأي سقيم الفهم ، وكذلك من لم يفهم غرض الشرع وقع في الجهالة والضلالة)[٨٢].

أما صاحب الكشاف فإنّه يرى علمي المعاني والبيان يمثلان الكينونة اللغوية في تبيين وتفسير النصوص القرآنية؛ حيث جاء في نص قوله:(...إلا رجلٌ قد برع في علمين مختصين بالقرآن ، وهما علم المعاني وعلم البيان ...)[٨٣].

وإذا جاز لنا القول أن الزركشي لم يبتعد عن أهمية الدليل اللغوي في الكشف عن المعنى القرآني ؛ بل أكد عليه بقوله:(ومن أحاط بمظاهر التفسير ، وهو معنى الألفاظ ف اللغة ، لم يكف ذلك في فهم حقائق المعاني)[٨٤].

ووافق الزركشي الزمخشري ومن المعاصرين السيد السيستاني[٨٥] في أهمية اللغة وأثر البلاغة والبيان في رصد المراد بألفاظ القرآن الكريم ، وما يحمله من أوجه ، وقرائن ، وسياق ، وحقيقة ومجاز ، ودلالة انفرادية في الاستعمال ،لا يمكن تجاوزها في الكشف والبيان للمعنى القرآني.

أما رأي السيد الطباطبائي فهو لا يرى تلك الأهمية بالنسبة للدليل اللغوي ؛إذ أن النص القرآني بعيد عن التعقيد او الانغلاق قائلاً:(مفهوم اللفظ المفرد أو الجملة بحسب اللغة والعرف العربي)[٨٦]، وهو يرى أن الدلالة على مفاهيم القرآن ؛ إنما هي ذات القرآن ، وليس

(٧٨) المقدمة :في أصول التفسير : ابن تيمية ٣٦٦.
(٧٩) التبيان في علوم القرآن : الجزائري :١٧٦.
(٨٠) الكشاف :للزمخشري :١٦/١.
(٨١) البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٥٥/٢.
(٨٢) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٨٤.
(٨٣) الميزان في تفسير القرآن : للطباطبائي :٩/١.

من خارجه أبداً ؛ لأنه تبيان لكل شيء وحاشاه أن لا يكون تبياناً لنفسه ؛ فإن القرآن يفسر بعضه بعضا .

وذهب الشيخ معرفة إلى أن هنالك عمومات في القرآن الكريم وردت تخصيصاتها في السنة المطهرة ببيان الرسول (ﷺ)، مثل آيات الصلاة ، والزكاة ، والحج ونحو ذلك مما ورد في القرآن عاماً ، وأوكل بيان تفاصيلها وشرائعها وأحكامها إلى بيان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ؛ فلا يجوز شرح تفاصيلها إلا عن أثر صحيح)[٨٧]، وفي رأي الشيخ معرفة تأكيد القول في تفسير النص القرآني من القرآن والسنة ، ولا يصح عنده غير ذلك ؛ فمن أخذ بالعموم أو الاطلاق الوارد في الكتاب ، ولم يأخذ التخصيص أو التقييد الوارد عن الأئمة (عليهم السلام) ، حيث روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) :(كل شيء مردود إلى الكتاب والسُنة ، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زُخرف)[٨٨]كان هذا من التفسير بالرأي[٨٩]. فمن الواضح ان الاصل اللغوي للتفسير اللغوي منهج واصل من اصول التفسير التي لا مناص منها ، بعد المنهج النقلي والعقلي وهو ما توافق عليه اهل التفسير من المتقدمين والمتاخرين.

الخاتمة

بعد البحث والدراسة في ثنايا أقوال وآراء العلماء توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية:-

(٨٤) التفسير والمفسرون: معرفة ٥٨/١.
(٨٥) الكافي: للكليني :٦٩/١، باب الأخذ بالسُنة وشواهد الكتاب رقم ١,٥,٣,٢.
(٨٦) المصدر نفسه٦٤/١.

(١) تأرجح أعلمية قول الصحابي بين المدرستين ؛ فهو بمنزلة المرفوع إلى النبي (ﷺ)، عند السُنة ،في حين يمثل الأعلمية هم مراجع الدين أهل البيت(عليهم السلام).

(٢) يمثل قول التابعي المصدر الثالث للتفسير ويؤخذ من رؤوس التابعين عند السنة ،أما الامامية فهم يمثلون مراسيل الأقوال وهي مقطوعة خالية من الأسانيد ، أمثال عكرمة ، ومجاهد ، وعطاء.

(٣) يعتمد قول التابعي عند المعاصرين من المدرستين في التفسير في حالة خلوه من الرأي.

(٤) يعتبر السّنة ومنهم الزركشي أن موارد التفسير النقلية بحسب الأولوية تتمثل في قول النبي ، والصحابة ، والتابعين، بخلاف الإمامية ومنهم الطوسي ؛ حيث يُعد تفسير أهل البيت (عليهم السلام) أهم مصادر التفسير بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

(٥) اختلاف علماء الإمامية في حجية خبر الواحد ؛ حيث انكار الشيخ المفيد على الشيخ الصدوق الرجوع إلى خبر الواحد والاستدلال به بشكل مطلق دون التأكد من صحته .

(٦) اعتراض الإمامية على خبر الواحد يعود إلى الاطلاق في عدم الأخذ به كالسيد الخوئي والعلامة الطباطبائي ، وآخر عدم الاطلاق ؛ وإنما قبوله بشرط صحته كالشيخ المفيد.

(٧) يُعد خبر الواحد سيرة عقلائية عند بعض علماء الشيعة كالشيخ معرفة ؛ فلا تعبد بشأن اعتبار خبر الواحد.

(٨) يمثل العلم القطعي أهم مقومات التفسير الاجتهادي عند بعض مفسري الامامية كالسيد الحكيم ؛ فهو مصدر الحجج عنده.

(٩) توافق الآراء عند بعض مفسري الإمامية والمعتزلة في تقديم حكم العقل على حكم الشرع ؛ فالعقل عندهم هو الحاكم.

(١٠) يمثل حكم الشارع من المقومات الأساسية والمعتمدة عند بعض مفسري الأشاعرة كالطبري وإخباريي الإمامية ، وهو خلاف ما ذهب إليه فريق من الإمامية والمعتزلة معللين رأيهم أن التكليف ينطلق أساساً من حكم الشارع لا العقل،

(١١) تبيّن لنا أن علة رفض الاخباريين للعلم القطعي اعتمادهم الأدلة التشريعية ؛ فلا أهمية عندهم للإجماع والعقل.

(١٢) يمثل الدليل العقلي من حيث الأولوية آخر الأدلة عند الإمامية وتحديداً عند الأصوليين ؛ في حين يأتي القياس ويتلوه الإجماع بعد الكتاب والسنة عند الجمهور.

(١٣) تبيّن لنا أن تعارض الدليل العقلي مع السمعي عند الاخباريين يدفعهم في تقديم الأول على الثاني مع التأويل في الأخير بما يرجع إليه ؛ وإلا طرحوه بالكلية ، وهو خلاف الأصوليين الذين لا يؤيدون بوجود ذلك التعارض .

(١٤) يعد المصدر اللغوي عند بعض مفسري الإمامية كالطوسي مصدرٌ قائم على الظن لا اليقين ، وهو ما خالفه فيه ابن خلدون في الرجوع إليه إذا ما افتقدنا الأدلة النقلية والعقليه؛ فهو لغة القرآن ولا بأس بالرجوع إليه.

(١٥) وجدنا التوافق الواضح بين بعض علماء المدرستين كالزركشي ، والزمخشري ، والسيستاني في أهمية المصدر اللغوي والبلاغي في رصد المراد بألفاظ القرآن ، بينما يخالفهم الطباطبائي ؛ فهو لا يرى تلك الأهمية بالنسبة له ؛ بحجة أن النص القرآني بعيد عن التعقيد أو الانغلاق ، ويوافقه الرأي الشيخ معرفة في ضرورة الوقوف على تفسير القرآن من خلال مصدري القرآن والسنة لا غير.

(١٦) توصلت الدراسة إلى أن الاجتماع والاختلاف في الآراء لا يعني ضرباً أو تحريفاً للمعنى القرآني ؛ وإنما هي في مصدرية تلك الأصول النقلية ،والعقلية والاجتهادية واللغوية من حيث الأولوية وعدمها في بيان المراد من النص القرآني معناً أو حكماً

Search Summary

Praise be to Allah, the Lord of the Worlds, for whom there is merit and guidance from before and after, and the best prayer, and completed the handover to Abu al-Qasim Muhammad (may Allah bless him and his family)

But after

It is time to conclude with the study of the concepts and terms of study followed by the view of the scholars of interpretation of the terms (the adage and the opinion); the second was the problematic issue of the novel between the two schools In the interpretation and two areas dealt with the researcher through them, the statement of the companion and the correlation between acceptance and response, in addition to their argument in the interpretation of mental and linguistic, as well as the authoritative one news, and then concluded the study of the most important results, which we can summarize the following:

It is similar to the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him) when the Sunnah, while Al-Alamiyyah represents the references of the religion of Ahl al-Bayt (peace be upon them).

The expression of the tabai is the third source of interpretation and is taken from the heads of the followers at the Sunnah, while the front, they represent the messengers of the words, which are cut free of the fundamentals, such as Akrama, Mujahid, and tender.

It also depends on the words of the tabai when the modern schools of interpretation in the case of free of opinion،

And the difference between the scholars of Imamiyah in the authoritative news of the one; where the Sheikh Sheikh Mufid Sheikh Al-Sadouk refer to the news of the one and inferred by the absolute without verifying his health.

It is clear that the objection of Imamiyah to the news of the one is due to the absolute non-introduction, such as Mr. Khoei and Tabatabai mark, and the last non-launch; but acceptance of the condition of his health as useful Sheikh؛

The story of one is a mental biography of some Shiite scholars such as Sheikh knowledge; do not worship on the news of one.

It also represents the science of the most important elements of the interpretation of the judgment of some interpreters forward like the wise; it is the source of arguments.

With the consensus of some of the interpreters of the Imamate and the isolated in the provision of the rule of reason on the rule of Sharia؛ It is clear to us that the problem of the rejectionists of categorical science is their adoption of legislative evidence; they have no importance for consensus and reason.

It also represents the mental evidence in terms of priority and the last evidence at the imamate and specifically the fundamentalists; while the measurement comes and followed by consensus after the Book and Sunnah at the public.

It is clear to us that the contradiction between the mental evidence and the hearing with the newsmen prompts them to submit the first to the second with the interpretation of the latter in relation to what is attributed to it; otherwise, they will present it altogether, unlike the fundamentalists who do not support the existence of this contradiction.

The linguistic source of some of the interpreters of the Imamah Kaltusi source is based on the suspicion of uncertainty, which is contrary to Ibn Khaldun to refer to him if we miss the evidence of transport and mental; it is the language of the Koran is OK to refer to it.

The study also found that the meeting and the difference of opinion does not mean striking or distorting the Qur'anic meaning; rather, it is in the source of these transport, mental and jurisprudential origins in terms of priority and lack thereof in the statement of the meaning of the Quranic text with us or.

خلاصة البحث

الحمد لله رب العالمين الذي له الفضل والمنّة من قبلُ ومن بعد وأفضل الصلاة وأتم التسليم على أبي القاسم محمد (ﷺ) .

خأما بعد :

فقد آن الأوان في ختام دراستنا ان نجعل لها خلاصة تنم عن اجراءات الكتابة والبحث والنتائج ؛ حيث جاءت من مبحثين ، جاء في الأول منه التعريف بمفاهيم ومصطلحات الدراسة تبعتها نظرة علماء التفسير لمصطلحي (المأثور والرأي) ؛ أما الثاني فقد جاء في اشكالية مضمون الرواية بين المدرستين في التفسير وبمحورين تناولت الباحثة من خلالهما ، قول الصحابي والتابعي بين القبول والرد ، اضافة ألى حجيتهم في التفسير العقلي ، واللغوي ، وكذلك في حجية خبر الواحد ، ، ثم ختمت الدراسة بأهم النتائج التي يمكننا ايجاز القول فيها بما يلي:

ثبت الهوامش

(١) ينظر: مفردات الفاظ القرآن : للراغب الاصفهاني ١٨٩، معجم اللغة العربية المعاصر ، احمد مختار ، ٩٣.

(٢) ينظر: التسهيل لعلوم التنزيل :ابن جزي ٦/١، المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية، ١/ ٧٤.

(٣) سورة الفرقان : الآية ٣٣.

(٤) المصدر نفسه ٣٧٥.

(٥) ينظر :المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم ، محمد حسين الصغير ٦١.

(٦) ينظر: مفردات الفاظ القرآن : للراغب الاصفهاني٢٠٨، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، ابن عطية ٨٩.

(٧) مجموع الفتاوى :ابن تيمية ٣٤٤/١٣، وينظر: ٣٢٩/١٣.

(٨) البرهان : في علوم القرآن : للزركشي١٥٠/٢.

(٩) ينظر: التفسير القيم ، ابن القيم الجوزية٢٦٩.

(١٠) مجموع الفتاوى :ابن تيمية ٣٧٤/١٣.

(١١) التفسير والمفسرون : للذهبي ١٥٢/١.

(١٢) أضواء البيان : للشنقيطي ٥/١.

(١٣) ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني ٣٢٧/٢

(١٤) الموافقات ، كتاب الأدلة الشرعية ، الطرف الثاني في الأدلة على التفصيل ، المسألة الرابعة ،عشرة القرآن ذم إعمال الرأي٢٨٣ : للشاطبي ، وينظر:التبيان في علوم القرآن : للجزائري :٤/١.

(١٥) البيان والتبيين : للجاحظ ٤٢١.

(١٦) ينظر: مباحث في علوم القرآ ن : مناع القطان ٣٥.

(١٧) بدائع التفسير : ابن القيم الجوزية ٢ /٢١٦، وشفاء العليل : ابن القيم الجوزية ٥٤.

(١٨)ينظر: البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٥٧/٢.

(١٩) ينظر:المصدر نفسه١٩٣/٤.
(٢٠) الحاكم :٢٧/١-٢٨- ١٢٣.
(٢١) الاتقان في علوم القرآن : للسيوطي ١٨١/٤.
(٢٢) ينظر: المصدر نفسه ١٨٤/٤.
(٢٣) الفقه :لأبي يعلي ٧٢١/٣، ويراجع مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة للموصلي ٤٤٥/٢- ٤٤٧.
(٢٤) ينظر: المقدمة في أصول التفسير : ابن تيمية٩٦.
(٢٥) ينظر : مقالات : مساعد الطيار ١٦٧.
(٢٦) جامع الأصول ،ابن الأثير ١٨٧/١، مقدمة التبيان ،للطوسي ٣/١.
(٢٧) بدائع التفسير: ابن القيم الجوزية، ٢٠٠٨. ،٢١٦/٢، وينظر: شفاء العليل : ابن القيم الجوزية ٥٤.
(٢٨) ينظر: المبادئ العامة للتفسير : محمد حسين الصغير ٦٨.
(٢٩) فضل علم السلف على علم الخلف : ابن رجب الحنبلي ١٠٠-١٠١.
(٣٠) مجموع الفتاوى : ابن تيمية ٣٤٣/١٣.
(٣١) البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٧٣/٢.
(٣٢) ينظر: التفسير والمفسرون : معرفة ٥٤٩/٢.
(٣٣) آلاء الرحمن : للبلاغي ٤٥.
(٣٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن : للطوسي ٣/١.
(٣٥) ؟ الكافي ، للعاملي ٣٤٥/١.
(٣٦) مصنفات الشيخ المفيد ١٢٣/٥، باب نزول القرآن جملة واحدة إلى البيت المعمور .
(٣٧) المصدر نفسه.
(٣٨) ينظر: الذريعة إلى أصول الشريعة : للمرتضى ٥٥٥/٢؛ رسائل الشريف المرتضى في إبطال العمل بأخبار الآحاد ، المجموعة الأولى ، الفصل الثاني من أجوبة المسائل التأبينات ٢١-٢٩، المجموعة الثالثة ، مسألة ٣٠٩,٤٨.
(٣٩) ينظر: عدة الأصول: للشيخ الطوسي :٣٣٦- ٣٦٧.
(٤٠) ينظر التفسير والمفسرون : معرفة ٥٤٧/٢.
(٤١) الميزان في تفسير القرآن : للطباطبائي٣١٥,٣/١٠-٨٧/٨٨.
(٤٢) ينظر: التفسير والمفسرون : معرفة٥٥٢/٢.
(٤٣) ينظر: مدخل التفسير : محمد الفاضل اللنكراني ١٧٧.
(٤٤) المناهج التفسيرية في علوم القرآن : جعفر السبحاني ٧٥.
(٤٥) ينظر: التفسير والمفسرون: معرفة٣٤٩/٢.
(٤٦) ينظر: دروس في علم الأصول : محمد باقر الصدر ١٣٣/١.
(٤٧) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير٧١.
(٤٨) ينظر: لسان العرب : ابن منظور ٣٠١/١٤، والمعجم االأوسط : للطبراني ٣٢٠/١.
(٤٩) مقدمة في أصول التفسير ١٠٥.
(٥٠) ينظر: البرهان في علوم القرآن : للزركشي :١٦٣/٢.
(٥١) سورة الاسراء : الآية ٣٦.
(٥١) ينظر: إعلام الموقعين : ابن القيم الجوزية٦٦/١.
(٥٢) ينظر: أصول الفقه : محمد رضا المظفر ١٢٥/٣.

(٥٣) ينظر: الأصول العامة للفقه المقارن : محمد تقي الحكيم ٢٩٩.
(٥٤) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٧٠.
(٥٥) مباحث الحكم عند الأصوليين: محمد سلام مذكور ١٦٢/١.
(٥٦) المصدر نفسه١٦٣/١.
(٥٧) الكافي : للكليني ٣٢١/١.
(٥٨) ينظر: أصول الفقه : محمد رضا المظفر ١٣١/٣.
(٥٩) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٧١.
(٦٠) المصدر نفسه
(٦١) ينظر: الحدائق الناضرة :للبحراني ٣٥/١.
(٦٢) المصدر نفسه ١٣١/١.
(٦٣) الانصاري :١١.
(٦٤) المصدر نفسه
(٦٥) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير٧٧.
(٦٦) الوسائل:للعاملي ١٥١/١٨، الباب ١٣ من أبواب صفات القاضي ،٧٩،، والعوالي ١٠٤/٤.
(٦٧) الوسائل :للعاملي١٣٦/١٨، الباب ١٣من أبواب صفات القاضي ج٢٥.
(٦٨) الوسائل :للعاملي١٣٨/١٨، الباب ١٣ ، من أبواب صفات القاضي ج٣١.
(٦٩) ينظر: آراء حول القرآن : علي فاني الأصفهاني ١٨..
(٧٠) سُنن الترمذي ١٥٧/٢، كتاب التفسير.
(٧١) التبيان : للطوسي ٤/١.
(٧٢) ينظر: مقالات : مساعد للطيار ١٧٠.
(٧٣) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير٨١.
(٧٤) ينظر:الخصائص : ابن جني ٣٤/١.
(٧٥) تاج العروس : للزبيدي(مادة لغو) ٣٤٢/١..
(٧٦) ينظر: التفسير اللغوي : مساعد الطيار ٢٨.
(٧٧) عدة الأصول : للشيخ الطوسي :١٧/١.
(٧٨) المقدمة :في أصول التفسير : ابن تيمية ٣٦٦.
(٧٩) التبيان في علوم القرآن : الجزائري :١٧٦.
(٨٠) الكشاف :للزمخشري :١٦/١.
(٨١) البرهان في علوم القرآن : للزركشي ١٥٥/٢.
(٨٢) ينظر: المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم : محمد حسين الصغير ٨٤.
(٨٣) الميزان في تفسير القرآن : للطباطبائي :٩/١.
(٨٤) التفسير والمفسرون: معرفة ٥٨/١.
(٨٥) الكافي: للكليني :٦٩/١، باب الأخذ بالسُنة وشواهد الكتاب رقم ١,٥,٣,٢.
(٨٦) المصدر نفسه٦٤/١.

ثبت المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

(١) الإتقان في علوم القرآن : جلال الدين السيوطي (٩١١هـ)، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية ،صيدا ، بيروت ،(١٤٠٧هـ).

(٢) الاجتهادات الفقهية ، طارق البشري ، ط١، دار البشير ، (٢٠١٧م).
(٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين محمد المختار الحكبني الشنقيطي(١٣٩٣هـ)، طبعة الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية – السعودية – الرياض(١٤٠٣هـ).
(٤) الأصول العامة للفقه المقارن ، مدخل إلى دراسة الفقه المقارن ،محمد تقي الحكيم ، ط٢، ١٩٧٩، نشر مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) للطباعة والنشر.
(٥) أصول الفقه : محمد رضا المظفر ، مركز تبليغات اسلامي ،قم – ايران،ط٤،(١٣٧٠ه.ش).
(٦) آراء حول القرآن : علي فاني الاصفهاني ،ط١، نشر دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع (ب- ت).
(٧) الأصول العامة للفقه المقارن : محمد تقي الحكيم ،ط٢،نشر مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ١٩٧٩.
(٨) أعلام الموقعين عن رب العالمين :ابن القيم الجوزية ، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان ، دار الكتب العلمية ، ، بيروت – لبنان ، ط١،(١٤١١هـ - ١٩٩١م).
(٩) آلاء الرحمن في تفسير القرآن : محمد جواد البلاغي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان ، (د – ت).
(١٠) بدائع التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن القيم الجوزية ، جمعه يسري السيد محمد . نشر دار ابن الجوزي ، ط١،(١٤٠٧هـ).
(١١) البرهان في علوم القرآن : بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي ، تحقيق: محمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية ،(د – ت).
(١٢) البيان والتبيين : ابن عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (٢٥٥هـ)،دار مكتبة الهلال ، بيروت – لبنان،(١٤٢٣هـ).
(١٣) تاج العروس من جواهر القاموس : محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسني الزبيدي ،(ت ١٢٠٥هـ)،تحقيق: مجموعة من المحققين ، دار الهداية ، (٢٠١٠م).
(١٤) التبيان في أقسام القرآن :ابن القيم الجوزية ، صححه ، طه يوسف شاهين ، نشر دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان ، (١٤٠٢هـ).
(١٥) التبيان في علوم القرآن : طاهر بن صالح بن أحمد السمعوني الجزائري (ت ١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ،، نشر مكتب المطبوعات الاسلامية ، ط٢، حلب – سورية ، (١٤١١هـ).
(١٦) التبيان في تفسير القرآن :جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، قدم له أغا بزرك الطهراني ، تصحيح:أحمد حبيب العاملي ، دار إحياء التراث العربي ، (ب- ت).
(١٧) التسهيل لعلوم التنزيل : محمد بن أحمد بن جزي ، تحقيق: محمد سالم هاشم ، دار الكتب العلمية ، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
(١٨) التفسير والمفسرون : محمد حسين الذهبي (ت ١٣٩٧هـ)، وزارة الشؤون الاسلامية والأوقاف والدعوة والارشاد (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
(١٩) التفسير والمفسرون في ثوبه القشيب: معرفة محمد هادي ، تنقيح قاسم النوري ، الجامعة الرضوية للعلوم الاسلامية ،ط١،(١٤١٤هـ).

(٢٠) التفسير القيّم :ابن القيّم الجوزيه ، جمع محمد أويس الندوي ، تحقيق :محمد حامد الفقي ، مكتبة السنة المحمدية، (د- ت).
(٢١) التفسير اللغوي للقرآن الكريم : مساعد الطيار ، نشر دار ابن الجوزي ، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) ، ط١.
(٢٢) دروس في علم الأصول : محمد باقر الصدر ، مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر ، ط٢،(١٤٢٤هـ)، مطبعة شريعت ، ايران- قم.
(٢٣) الذريعة إلى أصول الشريعة :الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي ، تحقيق: اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام) ، طبع ونشر مؤسسة الإمام الصادق (عليه السلام)،ايران – قم .
(٢٤) الحدائق الناضرة : يوسف البحراني ، تحقيق: محمد تقي الحكيم ، نشر جماعة المدرسين ،ايران – قم (د – ت).
(٢٥) الخصائص : أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية – القاهرة ، المكتبة العلمية ،ط٣، (د – ت).
(٢٦) عدة الأصول : للشيخ الطوسي (٤٦٠هـ)، تحقيق : محمد رضا الأنصاري القمي ، ط١،مطبعة ش٥ ، قم ، (١٣٧٦- ١٤١٧هـ).
(٢٧) العدة في أصول الفقه : لأبي يعلي محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ، تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي(١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)
(٢٨) غرر الفوائد :للشريف المرتضى ، ط٢، دار الكتاب العربي ، (١٣٨٧م).
(٢٩) سُنن الترمذي ، تحقيق : أحمد شاكر ، نشر دار إحياء التراث العربي ، لبنان – بيروت ،(د – ت).
(٣٠) فضل علم السلف على علم الخلف : ابن رجب الحنبلي : تحقيق محمد بن ناصر العجمي ، ط١، نشر دار الصميعي،(١٤٠٦ه).
(٣١) الفقه لأبي يعلي،
(٣٢) مباحث الحكم عند الأصوليين : محمد سلام مذكور ، دار النهضة العربية ،١٩٦٠.
(٣٣) مباحث علوم القرآن : مناع بن خليل القطان (ت ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ،ط٣، (ب – ت).
(٣٤) المبادئ العامة لتفسير القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، محمد حسين علي الصغير، ط١ ، دار المؤرخ العربي ، لبنان – بيروت،(١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).
(٣٥) مجموعة الفتاوى : ابن تيمية ، جمع : عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، ط١،(١٣٩٨هـ).
(٣٦) مصنفات الشيخ المفيد ، محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي (ب – ت) ، (ب – ط).
(٣٧) المعجم الأوسط : للطبراني ، تحقيق: طارق بن عوض الله الحسيني، نشر دار الحرمين ، (١٤١٥ه – ١٩٩٥م)، ط١.
(٣٨) معرفة علوم الحديث، الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ،(٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد مغظم حسين ، ط٤، دار الآفاق الجديد ، لبنان – بيروت .

(٣٩) مدخل التفسير : محمد فاضل اللنكراني ،(١٣٥٠هـ - ١٤٢٨هـ)، تحقيق ونشر: مركز فقه الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، (ب – ت).
(٤٠) المناهج التفسيرية في علوم القرآن ، جعفر السبحاني ، نشر مؤسسة الإمام الصادق(عليه السلام)،ط٣،(١٤٢٦هـ).
(٤١) الكافي : لثقة الإسلام محمد بن يعقوب الكليني (ت٣٢٨- ٣٢٩ه)،دار المرتضى ،بيروت ،الطبعة الأولى (١٤١٨ه – ٢٠٠٧م).
(٤٢) مقالات في علوم القرآن وأصول التفسير : مساعد الطيار ، دار المحدث ، شعبة تفسير للدراسات القرآنية ، ط١، (١٤٢٥هـ).
(٤٣) مفردات الفاظ القرآن : الراغب الاصفهاني ، تحقيق: صفوان عدنان داود ، دار القلم ، الدار الشامية ،ط١،(١٤١٢هـ).
(٤٤) المعجم الوسيط ، مجمع اللغة العربية ط٤ ، نشر مكتبة الشروق الدولية ،(٢٠٠٤).
(٤٥) معجم اللغة العربية المعاصر ، احمد مختار ، نشر عالم الكتب ، القاهرة ،ط١، (١٤٢٩- ٢٠٠٨م).
(٤٦) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، عبد الحق بن غالب بن عطية الاندلسي ، تحقيق : عبد السلام عبد الشافي محمد، نشر دار الكتب العلمية ، (د – ت).
(٤٧) الميزان في تفسير القرآن ، محمد حسين الطباطبائي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات،ط١، لبنان – بيروت ،(١٤١١هـ - ١٩٩١م).
(٤٨) الموافقات في أصول الأحكام :أبي اسحاق ابراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد ، نشر مكتبة محمد علي صبح وأولاده.
(٤٩) وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، الحر العاملي ، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، قم – إيران ،ط٢،(١٤١٤هـ).
(٥٠) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل : محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ، تحقيق: حسن عبد الله الحساني ، (ب – ت).
(٥١) وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة ،للشيخ محمد بن الحسين الحر العاملي (ت١١٠٤هـ) تحقيق : الشيخ عبد الرحيم الرباني الشيرازي (د - ت).